المختار بن أحمد عطار
دكتور الدولة في الحقوق
أستاذ التعليم العالي سابقا
محام مقبول لدى محكمة النقض

القانون البحري
«السفينة»

الفهـــرس

استهلال 9

الباب الأول
تحديد المفهوم القانوني للسفينة
وقاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية
ومدى انطباقها على السفينة 13

الفصل الأول : تحديد المفهوم القانوني للسفينة 15

الفرع الأول : ملحقات السفينة 23
الفرع الثاني : التفرقة بين أجزاء السفينة وملحقاتها 25
الفرع الثالث : حطام السفينة 28

الفصل الثاني : الأنظمة القانونية والإدارية والسياسية التي تنفرد بها السفينة 31

الفرع الأول : اسم السفينة 32
الفرع الثاني : ميناء ربط السفينة 33
الفرع الثالث : حمولة السفينة 34
الفرع الرابع : مرتبة السفينة السفينة 36
الفرع الخامس : أوراق السفينة 37

المبحث الأول : وثيقة الجنسية 38
المبحث الثاني : جواز الإبحار 40
المبحث الثالث : دفتر أسماء ملاحي السفينة وتذكرة الصحة 41
المبحث الرابع : أوراق سلامة المركب 42
المبحث الخامس : لجنة السلامة المركزية 44

المبحث السادس : لجن المعاينة البحرية 45
المبحث السابع : دور شركات الترتيب 47
المبحث الثامن : الطعن في قرار شركة الترتيب 48
المبحث التاسع : السفن الأجنبية والمقتضيات المختلفة 50
المبحث العاشر : المخالفات والعقوبة والمقتضيات المختلفة 50
المبحث الحادي عشر : في تسليم أوراق السفينة 52
المبحث الثاني عشر : أحكام الراية المغربية 53
الفصل الثالث : تسجيل السفن 55
الفرع الأول : أحكام القيادات البحرية 55
الفرع الثاني : في التسجيلات وفي سجل السفن في ميناء الربط وفي اسم السفينة وعلاماتها 57
الفرع الثالث : في التغييرات الطارئة على الوضعية القانونية للسفينة 58
الفصل الرابع : في سياقة السفن 60
الفرع الأول : في الملاحة النائية والساحلية والمرفئية والصيد البحري 60
الفرع الثاني : في الإجازات المطلوبة والشروط اللازمة لقيادة وممارسة مهام ضابط وضابط آلاتي على ظهر سفن التجارة والصيد البحري . 61
الفصل الخامس : في زجر المخالفات والمطالبات والعقوبات 64
الفصل السادس : قاعدة : الحيازة في المنقول سند الملكية ومدى انطباقها على السفينة 67

الباب الثاني
تنازع القوانين الحاكمة
للسفينة محل التصرف القانوني 73

الفصل الأول : القانون الواجب التطبيق على السفينة محل التصرف 76
الفصل الثاني : النظريات التي تحكم التصرف القانوني الوارد على السفينة..... 79
الفرع الأول : نظرية خضوع التصرف القانوني لقانون بعد إبرامه 79

الفرع الثاني : خضوع السفينة لقانون محل التصرف القانوني 81
الفرع الثالث : نظرية قانون العلم كضابط إسناد 83

الباب الثالث
الحوادث البحرية المضمونة
والمستبعدة من نطاق التأمين البحري قانونا واتفاقا 87

استهلال 89
مقدمة تمهيدية في التطور التاريخي للتأمين البحري 91
تمهيد 98
الفصل الأول : الحوادث البحرية المضمونة قانونا واتفاقا 101
الفرع الأول : الحوادث البحرية التي يلتزم المؤمن بضمانها قانونا 101
المبحث الأول : العاصفة 102
المبحث الثاني : الغرق 106
المبحث الثالث : الجنوح 108
المبحث الرابع : التصادم 110
المبحث الخامس : الحريق 114
المبحث السادس : الرمي في البحر 118
الفرع الثاني : الحوادث البحرية التي يلتزم المؤمن بضمانها اتفاقا 120
المبحث الأول : الحوادث التي يلتزم المؤمن بضمانها بمقتضى وثيقة التأمين البحري على السفن 121
ضمان رجوع الغير على المؤمن له 122
المبحث الثاني : الحوادث التي يلتزم المؤمن بضمانها بمقتضى وثيقة التأمين البحري على البضائع 123

الفرع الثالث : الحوادث البحرية المستبعدة من نطاق التزامات المؤمن في القانون 125

المبحث الأول : أخطاء المؤمن له أو ذوي حقوقه 126

المبحث الثاني : أخطاء الربان 129

المبحث الثالث : العيب الخاص بالشيء المؤمن عليه 131

المطلب الأول : العيب الخاص بالبضاعة 131

المطلب الثاني : العيب الخاص بالسفينة 134

الباب الرابع
شروط التزام شركة التأمين
في وثيقة التأمين البحري 137

تمهيد 139

الفصل الأول : التزامات شركة التأمين في التأمين البحري بشرط ضمان جميع الخسارات 140

الهدف الأول 141

الهدف الثاني 143

الفصل الثاني : شرط ضمان الخسارة الخاصة في التأمين البحري على السفينة أو البضاعة 145

الفصل الثالث : التزامات شركة التأمين في التأمين البحري بشرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة وشرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة عدا ما ينشأ عن حوادث معينة 147

الفرع الأول : التزامات شركة التأمين في التأمين البحري بشرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة 148

المبحث الأول : نشأة شرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة 148

المبحث الثاني : شرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة في وثيقة التأمين البحري 149

I - شروط الإعفاء من الخسارة الخاصة في وثيقة التأمين البحرى على السفن 150

1 - شرط الإعفاء المطلق من الخسارات 150

2 - شرط الإعفاء المطلق من ضمان الخسارة الخاصة 150

3 - شرط ضمان الهلاك الكلي والخسارة المشتركة 150

4 - شرط ضمان الهلاك الكلي وحالات التخلي 151

II - شروط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة في وثيقة التأمين البحري على البضائع 151

الفرع الثاني : التزامات شركة التأمين البحري بشرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة عدا ما ينشأ منها عن حوادث محددة 151

المبحث الأول : نشـأة شرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصـة عدا 152

المبحث الثاني : صور شرط الإعفاء من ضمان الخسارة الخاصة عدا ما ينشأ عن حوادث محددة 153

الفقرة الأولى : الشرط في وثيقة التأمين البحري على السفن 153

الفقرة الثانية : الشرط في وثيقة التأمين البحري على البضائع 154

للمؤلف 157

الدكتور المختار بن أحمد عطار

إن الملاحة البحرية تنطوي بحد ذاتها على كثير من المخاطر سواء ما كان منها يعود إلى الحوادث البحرية كالعاصفة والغرق والجنوح والتصادم، أو ما كان منها يرجع إلى طبيعة ونوعية الواسطة المستخدمة في النقل البحري وهي السفينة. ولقد كانت السفن تمخر عباب البحر بواسطة الأشرعة أو المجاديف لكن ما لبثت أن تطورت صناعة السفن وأضحت قادرة على مواجهة حوادث البحر وأصبحت تكاليفها وصيانتها باهضة سواء كان ذلك بسبب ضخامة جسمها أو بسبب دقة وتعقد الأجهزة والأدوات التي تجهز بها، كما أن البضائع التي تشحن عليها غدت باهضة الثمن بسبب التقدم الهائل في ميدان التكنولوجيا وهذا ما يحتم على الشركة مالكة السفينة أو مجهزها أو مالك البضاعة أن يحرص على استغلال السفينة إلى أقصى طاقة ممكنة وأن يسهر على إيصال البضاعة بحالة سليمة.

هذا ولقد أصبح التأمين البحري الحافز الأقوى على ازدهار التجارة البحرية لدرجة أنه ينذر أن نجد سفينة تمخر عباب البحر أو البضاعة التي تنقل على ظهرها دون أن يعمد أصحابها إلى التأمين عليها فغدا التأمين البحري من أفضل الوسائل لمواجهة الحوادث البحرية ؛ حيث يعد من جملة الابداعات الخلاقة للعقل البشري وصارت شركات التأمين من أفضل الجهات مقدرة على تقدير الاحتياطات اللازمة لمواجهة نتائج الخسائر البحرية اعتماداً على المبدإ العام الذي يقيم العلاقات القانونية على أساس أخلاقي متمثلا بالثقة المتبادلة وحسن النية الذي يحول دون جعل التأمين البحري وسيلة للكسب غير المشروع فضلا عن أن الأخلاق فاعلة في حقل العقود.

الدكتور المختار بن أحمد عطار

توزيع
مكتبة المعرفة
مراكش